نام المصلي في صلوته فتكلم او ضحك وهو نائم تفسد صلوته كذا في خلاصة
الفتاوى واختار فخر الاسلام عدم الفساد وقد تقدم في نواقض
الوضوء وان ان المصلي في صلوته بان قال آه بقصر الهمزة مفتوحة
او تاوه بان قال اوه بفتح الهمزة وتشديد الواو مفتوحة و
بضم الهمزة واسكان الواو او قال آه بمد الهمزة او بكى فيها فارتفع
بكاؤه اي حصل منه صوت مسموع ان كان ذلك الانين او التاوه او البكاء
من ذكر الجنة اي بسبب تذكره الجنة او النار او نحو ذلك مما هو
من الامور الاخروية لم يقطعها اي لم يفسد صلوته لانه بمنزلة
الدعاء بالرحمة والعفو وان كان ذلك من وجع حصل له في بدنه او مصيبة
اصابته في اهله او ماله يقطعها لانه بمعنى الشكاية فكانه قال لي وجع
او اصابتني مصيبة وهو من الكلام الناس فيفسدها وعن محمد انه
ان كان شديد الوجع لا يملك نفسه لا تفسد ولا فرق في الحكم المذكور
بين قوله اوه اي التاوه وبين قوله آه بالقصر اي الانين عند ابي حنيفة
ومحمد وهو قول ابي يوسف الاول وهو ظاهر الرواية عنه وقال ابو يوسف
اخرا لا تفسد صلوته في نحو آه واف وتف مما هو مشتمل على حرفين
فقط

فقط احدهما او كلاهما من حروف الزيادة العشرة بجمعها قو
لك سالتمونيها السين والهمزة واللام والتاء والميم والواو والنون
والياء والهاء والالف فقوله اه حرفان كلاهما من الزوائد و
قوله اف وتف مخففاء ها حرفان احدهما منها اما لو كانت ثلثة
احرف من الزوائد او غيرها او حرفين من غيرها فتفسد بالاتفاق
وذكر في الملتقط قال ان المصلي اذا اصابته الحية قال بسم الله
الرحمن الرحيم تفسد صلوته عند محمد وفي الخلاصة عندهما خلافا
لابي يوسف لانه بمنزلة البكاء بالصوت بسبب الوجع وروي
عن محمد انه قال ان كان المريض لا يملك نفسه من شدة الوجع وقال
بسم الله الرحمن الرحيم او ان او تاوه لا تفسد صلوته وكذا عن ابي يوسف
لان ما لا يمكن الامتناع عنه يكون عفوا كما لو تجشى او عطس
فارتفع صوته وحصل به حروف حيث لم تفسد صلوته بذلك اجماعا
لعدم امكان الامتناع عنه ذكره في الفتاوى الخانية المنسوبة الى قاضي
خان وذكر في الذخيرة انه اذا قال المريض يا رب او قال بسم الله
لما يلحقه من المشقة اي الالم لا تفسد صلوته ولم يذكر خلافا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1